[279] (9334) 2 - عبد الله بن جعفر في (قرب الإسناد): عن عبد الله بن الحسن عن علي بن جعفر عن أخيه قال: سألته عن الرجل يكون في صلاته هل يصلح أن تكو امرأة مقبلة بوجهها عليه في القبلة قاعدة أو قائمة ؟ قال: يدرأها عنه فان لم يفعل لم قطع ذلك صلاته. (9335) 3 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن إدريس بن الحسن قال: قال يونس بن عبد الرحمن قال: أبو عبد الله (عليه السلام) من تأمل خلق 1 امرأة فلا صلاة له قال يونس: إذا كان في الصلاة. 23 - باب جواز الشرب في الوتر لمن يريد الصوم وهو عطشان وجواز تقدم المصلى عن مكانه وعوده إليه (9336) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد عن الهيثم بن أبي مسروق النهدي عن محمد بن الهيثم عن سعيد الأعرج قال 6 قلت لأبي عبد الله (عليه السلام) إني أبيت واريد الصوم فأكون في الوتر فأعطش فأكره أن أقطع الدعاء وأشرب 1 وأكره أن اصبح وأنا عطشان وأمامي قلة بيني وبينها خطوتان أو ثلاثة ؟ قال: تسعى إليها وتشرب منها حاجتك وتعود في الدعاء. (9337) 2 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن سعيد الأعرج أنه قال:

1 - تقدم في الباب 44 من أبواب مكان المصلي. 2 - يأتي في الباب 36 من هذه الأبواب. الباب 24 فيه 3 أحاديث 1 - التهذيب 2: 330 / 1355. 2 - قرب الإسناد: 101. 3 - مسائل علي بن جعفر: 165 / 267. (*)